

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من معارض تجارية بأحكام خاصة إلى سكن (ب) بأحكام خاصة ومن حديقة عامة إلى سكن (ب) وتنظيم طريق مشاة بعرض (6)م وتنظيم دور وتوسيعة شوارع من (10)م إلى (12)م وإلغاء طريق تسوية بعرض (3)م وإعادة تنظيم القطع في الحوض رقم (9 السالمية) - البيرة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسه رقم (11) 2024/12/05، بموجب القرار رقم (398) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (327، 328، 329، 330، 331، 349، 350) من الحوض رقم (9 السالمية) من أراضي مدينة البيرة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية البيرة.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لغاية الإفراز واقتطاع مبانٍ عامة وتنظيم شارع بعرض (12)م وشارع بعرض (10)م مع دور وطريق مشاة بعرض (3)م في الحوضين رقم (6، 7) - دير جرير محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (7) 2025/08/24، بموجب القرار رقم (265) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (10، 12، 12، 35، 36، 37، 38) من الحوض رقم (6)، والقطع ذوات الأرقام (5، 6، 7، 8، 9، 12، 35) من الحوض رقم (7) من أراضي بلدة دير جرير، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية دير جرير.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى سكن (أ) بأحكام خاصة في القطعة رقم (389) من الحوض رقم (14 عين الكرزم) - رام الله/محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (9) 2025/10/19، بموجب القرار رقم (326) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (389) من الحوض رقم (14 عين الكرزم) من أراضي مدينة رام الله، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية رام الله.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتعديل مسار شارع بعرض (12)م في الحوضين رقم (6، 7)
خربة أبو فلاح/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (9) 2025/10/19، بموجب القرار رقم (327) الموافقة على وضع المشروع موضوع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام 232، 233، 234 من الحوض رقم (7) حي رقم (2)، والقطعة رقم (3) من الحوض رقم (6) حي رقم (3) من أراضي بلدة خربة أبو فلاح، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة رام الله والبيرة، ومقر اللجنة المحلية للتنظيم والبناء في بلدة خربة أبو فلاح.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة المحليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن ريفي إلى سكن (أ)
في الحوض رقم (10) - عطارة/ محافظة رام الله والبيرة

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/10/03) بتاريخ 2025/11/03، بموجب القرار رقم (377) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (99، 106، 107، 108، 109، 109، 111، 111، 161، 162، 163، 164، 165، 167، 168، 169، 169، 168، 167، 165، 164، 163، 162، 161، 111، 109)، من أراضي بلدة عطارة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية عطارة.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

**بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة إلى سكن (ب) في جزء من القطعة رقم (19) من الحوض رقم (14) حي رقم (2) - المزرعة القبلية
محافظة رام الله والبيرة**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (10) 2025/10/03، بتاريخ 2025/11/03، بموجب القرار رقم (378) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بجزء من القطعة رقم (19) من الحوض رقم (14) حي رقم (2) من أراضي بلدة المزرعة القبلية، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة رام الله والبيرة، ومقر بلدية المزرعة القبلية.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان**صادر عن مجلس التنظيم الأعلى**

بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لغايات استثماري لغايات الإسكان واقتطاع مبانٍ عامة
وحدائق وتجاري محلي وتنظيم شوارع في الحوض رقم (8) - اجنسنيا
والحوضين رقم (6، 7) - الناقورة/محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (11) 2024/12/05، بتاريخ (2024/12/05)، بموجب القرار رقم (409) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذوات الأرقام (26، 17/14، 14/24، 25) من الحوض رقم (8) من أراضي بلدة اجنسنيا، والقطع ذوات الأرقام (80، 72، 70) من الحوض رقم (7)، والقطع ذوات الأرقام (1، 2، 21) من الحوض رقم (6) من أراضي بلدة الناقورة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي /محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي اجنسنيا، ومقر مجلس قروي الناقورة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.
ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتوسيعة وتعديل مسار شارع في القطع ذات الأرقام (52، 53، 54، 55) من الحوض رقم (5) والقطعة رقم (279) من الحوض رقم (6)
بيت ابيا/ محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/9) بتاريخ 19/10/2025م، بموجب القرار رقم (331) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (52، 53، 54، 55) من الحوض رقم (5)، والقطعة رقم (279) من الحوض رقم (6) من أراضي بلدة بيت ابيا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت ابيا، ومقر اللجنة المحلية المشتركة (بيت ابيا، بيت وزن، زواتا).

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

**بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (14)م في الأحواض ذات الأرقام
6، 7، 8 - الناقورة / محافظة نابلس**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (9) 2025/10/19، بموجب القرار رقم (337) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (10، 12، 13) من الحوض رقم (8)، والقطع ذات الأرقام (14، 15، 16، 17، 1، 5) من الحوض رقم (7)، والقطعتين رقم (19، 20) من الحوض رقم (6) من أراضي بلدة الناقورة، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي الناقورة، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من حديقة عامة إلى سكن (ب)
في القطعة رقم (14) من الحوض رقم (6) - روجيب / محافظة نابلس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسه رقم (10) 2025/11/03، بموجب القرار رقم (380) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (14) من الحوض رقم (6) من أراضي بلدة روجيب، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي روجيب.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

**بشأن مشروع هيكلٍ تفصيلي لتنظيم شارع بعرض (12) م في الحوضين رقم (12، 20)
بيت امرین/ محافظة نابلس**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسه رقم (2025/10/03) بتاريخ 2025/11/03، بموجب القرار رقم (381) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (32، 31، 33، 10) من الحوض رقم (12)، والقطعتين رقم (15، 17) من الحوض رقم (20) من أراضي بلدة بيت امرین، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/ محافظة نابلس، ومقر مجلس قروي بيت امرین، ومقر اللجنة المحلية المشتركة قرى شمال غرب نابلس.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقري والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من منطقة أثرية إلى سكن (ب)
في الحوض الطبيعي رقم (2) موقع الخربة (البرادن) - نوبا/ محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (9) 2025/10/19، بموجب القرار رقم (328) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (شهادة بلدية) من الحوض الطبيعي رقم (2) موقع الخربة (البرادن) من أراضي بلدة نوبا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة الخليل، ومقر بلدية نوبا.

يعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من سكن (أ) إلى صناعات لغاية إقامة مصنع قوالب باطون في القطعة رقم (121 تخيّن) (103، 108، 141) تسوية من الحوض رقم (38) - يطا/محافظة الخليل

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/9) بتاريخ 2025/10/19م، بموجب القرار رقم (330) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطعة رقم (121 تخيّن) (103، 108، 141) تسوية من الحوض رقم (38) من أراضي بلدة يطا، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي/محافظة الخليل، ومقر بلدية يطا.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجریدتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي

وزير الحكم المحلي

رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية

OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

**بشأن مشروع تعديل تنظيمي لإلغاء مقطع من شارع بعرض (10)م وتنظيم مقطع آخر
عرض (10)م في القطعتين رقم (6، 7) من الحوض رقم (20) - جبع / محافظة جنين**

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (2025/9) بتاريخ 19/10/2025م، بموجب القرار رقم (332) الموافقة على وضع المشروع موضوع التنفيذ، المتعلق بالقطعتين رقم (6، 7) من الحوض رقم (20) من أراضي بلدة جبع، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة جنين، ومقر بلدية جبع.

ويعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدةتين محليتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU

إعلان

صادر عن مجلس التنظيم الأعلى

بشأن مشروع تعديل تنظيمي لتغيير صفة الاستعمال من مبانٍ عامة وحدائق إلى سكن (أ) في القطع ذات الأرقام (16، 83، 85) من الحوض رقم (16) - مخmas/ محافظة القدس

قرر مجلس التنظيم الأعلى في جلسته رقم (9) 2025/10/19، بموجب القرار رقم (335) الموافقة على وضع المشروع موضع التنفيذ، المتعلق بالقطع ذات الأرقام (81، 83، 85) من الحوض رقم (16) من أراضي بلدة مخmas، وذلك حسب المخططات المودعة في مقر الحكم المحلي / محافظة القدس، ومقر مجلس قروي مخmas.

يعتبر مخطط التنظيم نافذاً بعد مضي (15) يوماً من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدة محلتين، وذلك استناداً للمادتين (21، 26) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (79) لسنة 1966م وتعديلاته.

د. م. سامي حجاوي
وزير الحكم المحلي
رئيس مجلس التنظيم الأعلى

ديوان الجريدة الرسمية
OFFICIAL GAZETTE BUREAU